



جمهورية العراق  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
معهد العلمين للدراسات العليا  
قسم القانون

## النظام القانوني لجنسية الطائرات

رسالة تقدم بها

الطالب

علي محسن خضير

إلى مجلس معهد العلمين للدراسات العليا / قسم القانون وهي جزء من متطلبات  
نيل درجة الماجستير في القانون العام

بإشراف

السفير الدكتور محمد الحاج حمود

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

79: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

# الإهداء

إلى أساتذتي

إلى الأنوار التي أضاءت الدرب لي

الباحث

## شكر وعرفان

إلى الأساتذة في عمادة معهد العلمين للدراسات العليا ، الذين أحاطوني برعايتهم  
وفضلهم في دراستي.

إلى أستاذي الفاضل الذي تشرفت بإشرافه على رسالتي  
الدكتور ( محمد الحاج حمود).

أقدم فائق شكري وعرفاني

## قائمة المحتويات

رقم الصفحة	الموضوع
ب	الآية القرآنية
ت	الإهداء
ث	الشكر والعرفان
ج - خ	فهرس المحتويات
د	الملخص
4 - 1	المقدمة
33 - 5	الفصل الأول
6	المركز القانوني للطائرة
7	المبحث الأول ( مفهوم الطائرة )
13 - 7	المطلب الأول ( تعريف الطائرة )
18 - 14	المطلب الثاني ( أنواع الطائرات )
20	المبحث الثاني ( الطبيعة القانونية للطائرة )
21 - 20	المطلب الاول ( الطائرة بوصفها شخصاً قانونياً )
26 - 22	المطلب الثاني ( الطائرة بوصفها مالاً )
27	المبحث الثالث ( أحكام مخالفة القواعد الدولية الخاصة بوثائق الطائرة )
30 - 27	المطلب الأول ( ماهية وثائق الطائرة )
32 - 31	المطلب الثاني ( حجية الوثائق )
33 - 32	المطلب الثالث ( أحكام مخالفة القواعد الدولية الخاصة بوثائق الطائرة )
72 - 35	الفصل الثاني
35	ماهية جنسية الطائرة
36	المبحث الأول ( مفهوم الجنسية )

40 – 37	المطلب الأول ( تعريف الجنسية )
42 – 41	المطلب الثاني ( النظام القانوني للجنسية )
44 – 43	المطلب الثالث ( أهمية الجنسية من الناحية الدولية )
45	المبحث الثاني ماهية ( جنسية الطائرة )
48 – 46	المطلب الأول ( الخلاف القانوني بشأن منح الجنسية للطائرة )
52 – 49	المطلب الثاني ( المعايير التي يتم بموجبها منح الجنسية )
54 – 52	المبحث الثالث ( التطور القانوني لجنسية الطائرة )
58 – 54	المطلب الأول ( الاجتماعات والمؤتمرات التي ناقشت جنسية الطائرة )
69 – 58	المطلب الثاني ( القواعد القانونية الدولية في اتفاقية شيكاغو )
72 – 69	المطلب الثالث (جنسية الطائرة في الاتفاقيات الجنائية الدولية الخاصة بالقانون الجوي )
111 – 73	الفصل الثالث
74	( تسجيل الطائرات )
75	المبحث الأول (تعريف وإجراءات التسجيل )
78 – 76	المطلب الأول ( تعريف تسجيل الطائرات وأغراضه )
83 – 79	المطلب الثاني ( شروط و إجراءات التسجيل )
88 – 83	المطلب الثالث ( إجراءات التسجيل في القانون العراقي )
90 – 89	المبحث الثاني ( أنواع التسجيل )
93 – 91	المطلب الأول ( التسجيل الوطني )
99 – 93	المطلب الثاني ( التسجيل المشترك )
103 – 100	المطلب الثالث (التسجيل الدولي)
107- 104	المبحث الثالث ( الآثار القانونية للجنسية والجزاء المترتبة على المخالفات في منح جنسية الطائرة )
108 – 104	المطلب الأول ( الآثار القانونية المترتبة على منح الجنسية )

111 - 109	المطلب الثاني ( الجزاءات المترتبة على مخالفة أحكام الجنسية )
116 - 111	المطلب الثالث ( نهاية الجنسية والتسجيل )
120 - 117	الخاتمة
123 - 121	الاستنتاجات والمقترحات
127 - 124	المصادر
134 - 128	الملاحق

## الملخص

النظام القانوني لجنسية الطائرات : مجموعة القواعد القانونية التي اجتهد الفقه والتشريع في وضع أحكامه وحدوده ، منذ نهاية القرن التاسع عشر ، فقد بدأت طلائع أفكار الباحثين ومؤتمراتهم مع بدء ظهور الطائرات ، ومعلوم ما للطائرة من أهمية في حياة الشعوب ، وكل ما يستلزم عملها والإحاطة بجملة من التشريعات الوطنية والدولية التي تسعى لاستخدامها بصورة آمنة ، والجنسية هي النظام القانوني المرتبط بسيادة الدول وفي صلب الاختصاص التشريعي الداخلي ، وهذا النظام القانوني هو الوسيلة الفاعلة التي تضمن للمجتمع الدولي استخدام الطائرة بشكل آمن ، ويوفر الضمانات لأطراف عقد النقل الجوي ، وكلّ متضرر من استخدام الطائرات، وقد احتدم الجدل الفقهي بشأن تطبيق هذا النظام على الطائرات من عدمه ، وكان الرأي الراجح في الاتفاقيات الدولية وبعتماد رأي جمهرة الفقهاء يؤكد على منح الجنسية للطائرة وصولاً للغايات التي تبغيتها هذه الاتفاقيات ، إلا أنّ معيار منح الجنسية للطائرة قد تكفلت به هذه الاتفاقيات ، ولكن آليات منح الجنسية والتسجيل ظلت من الاختصاص الداخلي للدول.

ولكون ازدواج الجنسية للطائرات لاينسجم مع طبيعة استخدامها ، وتحقيق الإشراف الفاعل على عملها لذلك كانت جنسية الطائرة جنسية واحدة منعاً لازدواج الجنسية ، وكذلك وحدة التسجيل ، ومع اختلاف الأنظمة القانونية للدول إلا أنّها توحدت في المعيار والأساس القانوني لمنح الجنسية ، وهنا توجد اتفاقيات دولية وضعت القواعد القانونية الدولية التي لا يجوز للدول المتعاقدة أن تتجاوزها أو تبني معايير أقل من الحد الأدنى الذي تبنته الاتفاقيات الدولية تحقيقاً للغاية المرجوة في منح الجنسية ، وهو الإشراف الفاعل وتأمين سلامة الطيران المدني الدولي، وإن كان تسجيل الطائرات في السجل الوطني يحقق الغاية هذه إلا أنّه ومع التطور في استغلال الطائرات وظهور المؤسسات ذات الطابع الدولي في عمل الطائرات ، كان لابد من وجود آلية بشأن تسجيل الطائرات وتحديد جنسيتها التي تستخدمها هذه المؤسسات ، وقد تنبّهت اتفاقية شيكاغو مقدماً بهذا الاحتمال ، فوضعت الأساس القانوني الذي يمكن أن ينشئ نظام تسجيل جديد يخصّ هذه الطائرات ، وبالفعل وبعد سنين اعتمدت بروتوكولات هذه الاتفاقية هذا الأساس وأنشأت نظام تسجيل دولي ، ونظام تسجيل مشترك، وهذان النظامان على الرغم مما يثير من احتمالية ازدواج الجنسية ، إلا أنّ هذا الازدواج يحقق الغاية المقصودة من تشريع جنسية الطائرات مع التأكيد على أن تكون دولة من الدول المشتركة في مؤسسات التشغيل الجوي أو الدولي هي من تقوم مقام دولة التسجيل. وإنّ جنسية الطائرة لها عمر يرتبط بعمر الطائرة ، ويرتبط كذلك بآليات معينة تنتهي فيها ، ويشطب التسجيل ، ثم يُعاد التسجيل مرة أخرى في إحدى الصور الثلاث.